



المؤتمر العالمي للنقل الجوي الاجتماع السادس

مونتريال، من ١٨ إلى ٢٢ مارس ٢٠١٣

البند ٢-٥ من جدول الأعمال

يشكل الجزء المرفق التقرير المُعد عن البند ٢-٥ من جدول الأعمال وينبغي إدراجه في المكان المناسب في ملف التقرير بالغلّاف الأصفر.

البند ٢ من جدول الأعمال: بحث القضايا الرئيسية وإطار تنظيم اللوائح ذي الصلة
٢-٥: الضمانات

١-٥-٢ الوثائق

١-١-٥-٢ نظر المؤتمر في البند ٢-٥ من جدول الأعمال بالاستناد إلى ورقتي العمل التاليتين: WP/3 (الأمانة العامة) و WP/63 (منظمة السياحة العالمية).

٢-٥-٢ المناقشة

١-٢-٥-٢ كان ثمة اتفاق عام فيما يتعلق بالحاجة المستمرة لضمانات في عملية التحرير بغية تأمين مشاركة جميع الدول الفعّالة والمستديمة في نظام النقل الجوي الدولي، على النحو المنصوص عليه في اتفاقية شيكاغو. ورأت دول عديدة أن إرشاد الايكاو في هذا المجال مفيد لوضع السياسات ولتطوير قطاعها للنقل الجوي.

٢-٢-٥-٢ جرى الإعراب عن التأييد الإجماعي تقريباً فيما يتعلق بالصلاحية والصحة المستمرتين لإرشادات الايكاو بشأن تدابير الضمان المتعلقة بالمشاركة وبضمان استمرارية الخدمات وبمسألة المساعدات والإعانات الحكومية والخدمات الجوية الأساسية وخطة طرق تطوير السياحة والامتناع عن الإجراءات الانفرادية، وكذلك بالنسبة لحاجة المنظمة إلى الإبقاء على إرشاداتها مواكبة للتطورات ومستجيبة للتغيرات ومتطلبات الدول.

٣-٢-٥-٢ جرت الموافقة على نطاق واسع على أنه في الممارسات التنظيمية، ينبغي أن تتبع الدول إرشادات الايكاو السياسية بشأن الضمانات وفقاً لاحتياجاتها ووضعها. وجرى التأكيد بصفة خاصة على الرأي أن الدول ينبغي أن تمتنع عن اتخاذ إجراءات انفرادية ستؤثر سلباً على الدول الأخرى والنمو المنظم والفعّال والمستدام للنقل الجوي.

٤-٢-٥-٢ أحاط المؤتمر علماً بالرأي أن تدابير الضمان لا ينبغي استخدامها كوسيلة لإعاقة تقدم التحرير. وجرى أيضاً الإحاطة علماً باقتراح أن تعمل الايكاو مع الدول والمنظمات المهتمة والجهات المعنية لتعزيز إرشاداتها، وينبغي أن تتشاور مع الدول عند وضع إرشادات بشأن تدابير الضمان.

٣-٥-٢ الاستنتاجات

١-٣-٥-٢ على ضوء الوثائق التي تم بحثها، وعقب المناقشة التي دارت بشأن الضمانات بمقتضى البند ٢-٥ من جدول الأعمال، خلّص المؤتمر إلى ما يلي:

(أ) في سياق عملية تحرير قطاع النقل الجوي الدولي، ما تزال بعض الدول تحتاج إلى ضمانات نظراً للتفاوت في مستويات النمو وفي قدرة الناقلين الجويين، ولاختلاف المعطيات الجغرافية، وكذلك الحاجة لتأمين التنمية المستدامة؛

(ب) إن المواد الإرشادية التي وضعتها الايكاو بشأن تدابير الضمانات المتعلقة بتحقيق المشاركة الفعّالة في النقل الجوي الدولي، وبضمان استمرارية الخدمات وبمسألة المساعدات والإعانات الحكومية،

والخدمات الجوية الأساسية، والامتثال عن الإجراءات الانفرادية، تظل صالحة ولا بد من إبقائها مواكبة للتطورات ومستجيبة للتغيرات ومتطلبات الدول؛

(ج) ينبغي للدول، في ممارساتها التنظيمية، أن تولي العناية الواجبة للمصلحة المشتركة لمجتمع الطيران وشواغل الدول الأخرى. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لإرشادات الايكاو السياسية بشأن الامتثال عن الإجراءات الانفرادية التي يمكن أن تؤثر سلباً على النمو الفعّال والمستدام للنقل الجوي الدولي.

٢-٥-٤ التوصيات

التوصية ٢-٥-١ — تدابير الضمانات

يوصي المؤتمر بما يلي:

(أ) ضمن سياق عملية التحرير، ينبغي للدول أن تولي العناية الواجبة للمبادئ التي اتفق عليها مجتمع الطيران خلال مختلف المنتديات التي نظمتها الايكاو بشأن الضمانات التي تكفل المشاركة الدائمة والفعّالة لجميع الدول في النقل الجوي الدولي، بما في ذلك مبدأ إيلاء عناية خاصة لمصالح واحتياجات البلدان النامية؛

(ب) في الممارسات التنظيمية، ينبغي أن تمتنع الدول عن اتخاذ إجراءات انفرادية ستؤثر سلباً على المصلحة المشتركة لمجتمع الطيران والنمو الفعّال والمستدام للنقل الجوي الدولي؛

(ج) ينبغي للايكاو أن تروّج لدى الدول وأن تشجعها على الأخذ في ممارساتها التنظيمية بمواد الايكاو الإرشادية المتعلقة بتدابير الضمانات، وعلى إطلاع المنظمة والدول الأخرى على خبراتها المكتسبة في مجال التحرير التجاري للقطاع؛

(د) ينبغي أن تواصل الايكاو رصد التطورات المستجدة بشأن الضمانات، وينبغي أن تجعل المواد الإرشادية ذات الصلة بها مواكبة لها ومستجيبة لتغيرات الدول واحتياجاتها وأن تعمل، حيث يكون ذلك مطلوباً، بالاشتراك مع الدول والمنظمات المهتمة والجهات المعنية بالطيران لوضع المزيد من الإرشادات.
